

مباحث علوم القرآن عند العسكري في كتابه الفروق اللغوية

م.م. فاتن جبار كريم
قسم علوم القرآن والحديث، كلية الامام الكاظم، العراق

الملخص

كان العرب قبل نزول القرآن يتكلمون العربية فصيحة، سليمة من اللحن والاختلال، وكان يتكلم بها من عاش بينهم واستقر في ربوعهم بالسليقة والوراثة، وكان نزول القرآن الكريم بلسان عربي مبين على قلب نبينا محمد (ﷺ)، فكان فيه ما في هذه اللغة من الظواهر اللغوية التي بلغ بها نهاية البلاغة، ولقد كان العرب في عهد نزول القرآن على جانب كبير من الإحاطة بلغتهم، ومعرفة أساليبها وإدراك حقائقها، فكانوا بذلك أقدر الناس على فهم القرآن وإدراك معانيه واستيعاب مراميها، ومن جاء بعدهم كان أقل درجة أو درجات في فهم معانيه لبعدهم عن صفاء اللغة العربية. ويعد كتاب الفروق اللغوية لابي هلال العسكري من الكتب التي اضافت طابعاً لغوياً لفهم الفروق اللغوية بمعناه الاصطلاحي لجعله سهل المنال للدارس والمتعلم بهذا يتبين لنا أهمية العربية في فهم معاني آيات القرآن الكريم وتفسيرها.

الكلمات المفتاحية: علوم القرآن، أبو هلال العسكري، كتاب الفروق اللغوية.


Investigations of the Sciences of the Qur'an when Al-Askari in his book Linguistic Differences

Asst. Lect. Faten Jabbar Karim
Department of Quran and Hadith Sciences, Imam Al-Kadhim College, Iraq

ABSTRACT

Arabs before the revelation of the Qur'an speak Arabic fluent, sound of the melody and the imbalance, and it was spoken by those who lived them and settled in Rbuahm intuitively and genetics and persistent habit, and went down the Koran Arabic tongue at the heart of our Prophet Muhammad, peace be upon him, was it what in the language of phenomena the language that reached by the end of rhetoric, and it was the Arabs in the era of revelation of the Qur'an to a large part of the briefing in their own language, and knowledge of methods and recognize the realities, were so appreciate people understand the Quran and understand its meanings and absorb its goals, and came after them was less degree or degrees of remoteness from the purity of the language Arabah .oaad book linguistic differences to Abe Hilal military books Add character linguistically to understand the linguistic differences idiomatic sense to make it easy for Almnhal schools and learner Thus it is clear to us the importance of the Arabic language of the Koran, and its importance in the understanding and interpretation.

Keywords: Quranic Sciences, Abu Hilal Al-Askari, Book of Linguistic Differences.



المقدمة

أهمية علوم القرآن وأهمية الكتاب والمؤلف

أهمية علوم القرآن :

تعد علوم القرآن من أهم العلوم، وأعلاها، وأنفعها، إذ هو السبيل لفهم كتاب الله، ومعرفة أحكامه، وحكمه، ولذا تظهر أهمية دراسة هذه العلوم من جوانب كثيرة أبرزها يساعد على فهم وتدبر القرآن الكريم، واستنباط أحكامه، ومعرفة حكمه، وحل مشكله، وفهم متشابهه، بصورة صحيحة دقيقة، لأنه لا يمكن أن يفهم القرآن ويفسره من لا يعرف نطقه، ورسمة، وأوجه قراءته، وأسباب نزوله، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، التفسير والتأويل ونحو ذلك، فهو الأساس، والمفتاح لفهم القرآن الكريم⁽¹⁾.

أهمية كتاب الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري :

عني اللغويون قديما وحديثا بكتاب الفروق اللغوية المعني وذلك بتمييز المفردات المتقاربة المعاني التي تبدو مترادفة ومن هنا جاءت أهمية كتاب الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري التي إذا نظر إليها من غير تدقيق، الأمر الذي دفع قدماء علماء اللغة إلى تصنيف كتب مستقلة في هذا المضمار⁽²⁾ ويعد هذا النوع من أهم المؤلفات لفهم القرآن الكريم وتفسيره، ولأن القرآن نزل بلسان العربي، فلا شك أنه لا يصح فهمه وتفسيره إلا عن طريق ذات اللسان الذي نزل به الروح الأمين على قلب النبي (ﷺ). ولقد أدرك العلماء أهمية اللغة العربية في فهم القرآن وتفسيره، وحذروا من تفسير كتاب الله من غير علم بالعربية.

أما مؤلف الكتاب :

هو أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد ابن يحيى بن مهران اللغوي العسكري وكنيته أبو هلال العسكري (ت 395هـ). عالم لغوي رائد، له جهد محفوظ في مجالات البلاغة والنقد والأدب تتلمذ على يد خاله أبي أحمد العسكري صاحب شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، وقوله الشعر واهتمامه بالأدب والنقد واللغة.⁽³⁾

المبحث الأول: الفرق النسخ - والبداء

الفرق بين النسخ والبداء:

يقول أبو هلال العسكري: (إنَّ النسخ رفع حكم تقدم بحكم ثان أوجبه كتاب، أو سنة ولهذا يقال إنَّ تحريم الخمر وغيرها مما كان مطلقا في العقل نسخ لإباحة ذلك؛ لأن إباحته عقلية ولا يستعمل النسخ في العقليات، والبداء أصله الظهور تقول بدا لي الشيء إذا ظهر وتقول بدا لي في الشيء إذا ظهر لك فيه رأي لم يكن ظاهرا لك فتركته لاجل ذلك، ولا يجوز على الله البداء لكونه عالما لنفسه، وما ينسخه من الأحكام ويثبتها إنما هو على قدر المصالح لا أنه يبدو له من الأحوال ما لم يكن باديا، والبداء هو أن تأمر المكلف الواحد بنفس ما تنهاه عنه على الوجه الذي تنهاه عنه والوقت الذي تنهاه فيه عنه وهذا لا يجوز على الله لأنه يدل على التردد في الرأي، والنسخ في الشريعة لفظة منقولة عما وضعت له في أصل اللغة كسائر الأسماء الشرعية مثل الفسق والنفاق ونحو ذلك، وأصله في العربية الإزالة ألا تراهم قالوا نسخت الريح الآثار فان قلت إن الريح ليست بمزيلة لها على الحقيقة قلنا إعتقد أهل اللغة أنها مزيلة لها كاعتقادهم أن الصنم إله)⁽⁴⁾.

النسخ في اللغة : إزالة شيء بشيء يتعقبه، كنسخ الشمس الظل، والظل الشمس، والشيب الشباب، فتارة يفهم منه الإزالة، وتارة يفهم منه الإثبات، وتارة يفهم منه الأمران⁽⁵⁾، وهو رفع حكم شرعي بأخر. فتقول: نسخ الله هذا الحكم⁽⁶⁾، وقيل النسخ في اللغة يطلق على معنيين: الأول بمعنى الإزالة ومنه كقوله تعالى ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾⁽⁷⁾، ومنه نسخ الكتاب أي تكتب كتابا عن كتاب حرفا بحرف وكلمة بكلمة⁽⁸⁾، وبمعنى التبديل، ومنه قوله تعالى ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾⁽⁸⁾، وبمعنى التحويل، كتناسخ المواريث، بمعنى تحويل الميراث من واحد إلى واحد. وبمعنى النقل من موضع إلى موضع، ومنه نسخت الكتاب، إذ نقلت ما فيه حاكيا للفظه وخطه⁽⁹⁾.

النسخ في الاصطلاح : هو رفع أمر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع أمده وزمانه، سواء أكان ذلك الأمر المرتفع من الأحكام التكلفية أم الوضعية⁽¹⁰⁾ النسخ في القرآن على ثلاثة أضرب، أحدها: ما نسخ لفظه وبقي حكمة. والثاني: ما نسخ لفظه وحكمة معاً. والثالث: ما نسخ حكمه دون لفظه⁽¹¹⁾ وأما النسخ فهو كل دليل

شرعي يدل على زوال مثل الحكم الثابت بالنص الاول في المستقبل، على وجه لولاه لكان ثابتا بالنص الاول مع تراخيه عنه وهو رفع أمر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع أمده وزمانه، سواء أكان ذلك الأمر المرتفع من الأحكام التكاليفية أم الوضعية، وسواء أكان من المناصب الإلهية أم من غيرها من الأمور التي ترجع إلى الله تعالى بما أنه شارح⁽¹²⁾.

البداء لغة: البداء: استصواب شيء علم بعد أن لم يعلم وذلك على الله غير جائز⁽¹³⁾.
البداء اصطلاحاً: وهو في التكوين نظير النسخ في التشريع عبارة عن التجدد في الرأي سواء في التكوين والتشريع⁽¹⁴⁾، ومعناه ان يحو الله المشية الجديدة أو ان يغير أجزاءها. ويتعبير آخر: إن يبديل ما أراد سابقاً بالمشية الجديدة ويوجد ما لم تتعلق به المشية سابقاً⁽¹⁵⁾، يقول الله سبحانه تعالى ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْبِئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾⁽¹⁶⁾.

الفرق بين النسخ والبداء:

النسخ: هو أن الله تعالى حين وضع الحكم المنسوخ وضعه من أجل مصلحة تقتضيه، وهو سبحانه يعلم الزمان الذي سوف ينتهي فيه الحكم وتحقق المصلحة التي من أجلها شرع، كما أنه حين يستبدل الحكم المنسوخ بالحكم الناسخ استبدله من أجل مصلحة معينة تقتضيه، فكل من وضع الحكم ورفع كان من أجل حكمة هي معلومة عند جعل الحكم المنسوخ⁽¹⁷⁾، وفي بيان النسخ والمنسوخ للطوسي: أن قوله تعالى ﴿وَمَنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾⁽¹⁸⁾ منسوخ بآية التحريم⁽¹⁹⁾ وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾⁽²⁰⁾، أما البداء: رفع الأمر التكويني الظاهر في الاستمرار واطهار الواقع الجديد على خلاف المتوقع، فيشتركان في إظهاره تعالى أما على خلاف ما كان متوقعا. ويختلفان في أن النسخ في الأمور التشريعية والبداء في الأمور التكوينية. ما كان إظهار أمر على خلاف المتوقع مستلزما لجهله (تعالى) يلزم نسبة الجهل إليه (تعالى) في البداء والنسخ، وان كان إظهاره غير مستلزم للجهل في النسخ فكذلك في البداء. ومن الجهل أن يقال بعدم استلزامه في النسخ واستلزامه في البداء، ويقال بعدم المحذور في النسخ لوروده في القرآن الكريم واستلزامه في البداء لعدم وجوده فيه، وذلك لأن وروده في القرآن الكريم لا يصح نسبة الجهل إليه (تعالى) لأن القرآن الكريم لا يثبت ما يلزم نسبة الجهل إليه (تعالى) بل يدل على عدم لزوم الجهل فيه وفيما يشترك معه في الملاك، فضلاً عن ما في مسألة تقنية إسماعيل بذبح عظيم من إثبات البداء في القرآن الكريم⁽²¹⁾، وفي البحار عن أبي عبد الله (الإمام الصادق) (عليه السلام) قال: "ما بعث الله عز وجل نبياً حتى يأخذ عليه ثلاث خصال: الإقرار بالعبودية، وخلع الأنداد، وأن الله يُعَدِّمُ ما يشاء ويؤخِّرُ ما يشاء"⁽²²⁾ فالبداء إنما يكون في القضاء الموقوف، المعبر عنه بلوح المحو واللاتبات. والالتزام بجواز البداء فيه لا يستلزم نسبة الجهل إلى الله سبحانه، وليس في هذا الالتزام ما ينافي عظمته وجلاله⁽²³⁾ فالنسخ: هو ثبوت ذلك الحكم في عالم التشريع والانشاء، والحكم في هذه المرحلة يكون مجعولا على نحو القضية الحقيقية، ولا فرق في ثبوتها بين وجود الموضوع في الخارج وعدمه، وإنما يكون قوام الحكم بفرض وجود الموضوع. فإذا قال الشارع: شرب الخمر حرام - مثلاً - فليس معناه أن هنا خمرا في الخارج. وأن هذا الخمر محكوم بالحرمة، بل معناه أن الخمر متى ما فرض وجوده في الخارج فهو محكوم بالحرمة في الشريعة سواء أكان في الخارج خمر بالفعل أم لم يكن، ورفع هذا الحكم في هذه المرحلة لا يكون إلا بالنسخ⁽²⁴⁾.

إذا كان النسخ في التشريع بمعنى نشأة رأي جديد مسنحياً بحقه تعالى فهكذا البداء في التكوين بالمعنى نفسه مستحيل بشأنه تعالى على حد سواء، إذ لا فرق بين النسخ والبداء، سوى أن الأول خاص بالتشريعات اصطلاحاً والثاني بالتكوينات، فإن كلا منهما في مفهومهما الأصلي وهو تبدل الرأي ممتنع بالقياس إلى علمه تعالى الأزلي المحيط بلا فرق، اذن فكما ان النسخ كان يعناه الظاهري مستعملاً في الشريعة وهو ظهور الشيء بعد خفاء على الناس فكذلك البداء ظهور امر بعد خفاء، سوى ان الاول ظهور امد حكم كان معلوما عند الله خافياً على الناس، والثاني ظهور واجل كان محتماً عنده تعالى من الازل وخافياً على الناس، والثاني ظهور امر واجل كان محتماً عنده تعالى من الازل وخافياً على الناس، ثم بدا لهم اي ظهر لهم الحقيقة. الخلاصة ان البداء للتكوين كالنسخ للتشريع معنيين يكون باحدهما مستحياً بشأنه تعالى وجائزاً بالمعنى الآخر⁽²⁵⁾.

المبحث الثاني : الفرق بين التخصيص والنسخ

يقول ابو هلال العسكري الفرق بين التخصيص والنسخ هو : (إن التخصيص هو ما دلّ على أن المراد بالكلمة بعض ما تناولته دون بعض، والنسخ ما دلّ على أن مثل الحكم الثابت بالخطاب زائل في المستقبل على وجه لولاه لكان ثابتاً، ومن حق التخصيص أن لا يدخل إلا فيما يتناوله اللفظ، والنسخ يدخل في النص على عين والتخصيص ما لا يدخل فيه، والتخصيص يؤذن بأن المراد بالعموم عند الخطاب ما عداه، والنسخ يحقق أن كل ما يتناوله اللفظ مراد في حال الخطاب وإن كان غيره مراداً فيما بعد، والنسخ في الشريعة لا يقع بأشياء يقع بها التخصيص، والتخصيص لا يقع ببعض ما يقع به النسخ فقد بان لك مخالفة أحدهما للآخر في الحد والحكم جميعاً، وتساوياً في بعض الوجوه لا يوجب كون النسخ تخصيصاً)⁽²⁶⁾.

التخصيص في اللغة: يقال: (خصصه واختصه: افرد به دون غيره. ويقال: اختص فلان بالأمر وتخصص له اذا انفراد)⁽²⁷⁾، ثم اطلق على أفراد الشيء بالذکر.

التخصيص في الاصطلاح: فله عدة تعريفات كلها تدور حول مفهوم واحد، هو انه : قصر العام على بعض افراده، باخراج بعض مما يتناوله، بدليل متصل بالنص أو مستقل عنه. فمما قالوه فيه انه (قصر العام على بعض أفراده)⁽²⁸⁾، و (إخراج بعض ما يتناوله الخطاب عنه، وهو : إما متصل، أو منفصل)⁽²⁹⁾. واتفقوا على جواز تخصيص العام بالدليل، كما اتفقوا على وقوعه في آيات وردت بصيغة العموم، كقوله تعالى: ﴿خالق كل شيء﴾، فذات الله تعالى خارجة عن عموم ﴿كل شيء﴾ في الآية. وكقوله تعالى: ﴿يُجَبِّئُ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾⁽³⁰⁾، وقوله: ﴿وَأَوْتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾⁽³¹⁾. وقلما يوجد عام باق على عمومته كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾⁽³²⁾ وقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾⁽³³⁾.

الفرق بين التخصيص والنسخ

مما يدل على ادراكهم الواضح لنوع من التغيير الدلالي الطارئ على الالفاظ، وهو الاتجاه إلى تضيق المعنى، واتفقوا على امكانه في كل لفظ عام، ويعبرون عن ذلك بقولهم : (ما من عام إلا ويتخيل فيه التخصيص)، الامر الذي يختلف شيئاً ما عن موقف اللغويين القدماء بالنسبة لاتجاه التغيير الدلالي نحو التخصيص، سواء أكان التغيير ناتجاً عن قرائن السياق بمعناه الواسع، أم بفعل التطور الزمني كتخصيص لفظ (الدابة) في العرف بدواب الحمل أو ببعضها؛ لان سبب هذا التغيير الأخير هو الاستعمال الشائع للفظ العام مع ارادة قلة من افراده. ويتفق من المحدثين مع ما يراه الاصوليون من ان التغيير الطبيعي للدلالة يكون من الاتساع إلى التضييق. اما التغيير نحو التوسيع فانه نادر الوجود وحيثما وجد فهو مرتبط باحداث تاريخية عامة⁽³⁴⁾. اطلاق النسخ على التخصيص كان شائعاً في متداول السلف، ومن ثم اكثروا القول في عدد الآي المنسوخة، فمن الضروري للباحث المعاصر ان يعرف معرفة دقيقة... الفرق بين المصطلحين؛ ليستعمل... كلا منهما في موضعه الخاص، ولا يذهب مذاهب الخلط القديمة. ويفترق النسخ عن التخصيص: أن الأول قطع لاستمرار التشريع السابق بالمرّة، بعد ان عمل به المسلمون في مدة من الزمن طويلة أم قصيرة.

اما **التخصيص** : فهو قصر الحكم العام على بعض افراد الموضوع واخراج البقية عن الشمول قبل ان يعمل المكلفون بعموم التكليف. **فالنسخ** : اختصاص بالحكم ببعض الازمان والتخصيص ببعض الافراد ذاك تخصص ازماني وهذا تخصص اقرادي ولا يشتبه احدهما بالآخر. نعم يشتركان في جامع بينهما هو : ارتكاب خلاف ظاهر بدائي في كل منهما، وكان التشريع الاول ظاهراً بطبعه في الاستمرار فجاء النسخ ليزيل هذا التوهم ويبين ان الحكم كان محدوداً من الاول وان كان لا يعلم به الناس، وهكذا **التخصيص** : بيان للمراد الحقيقي من اللفظة الظاهرة بطبعها في العموم فجاء المخصص كاشفاً عن الواقع المقصود، فكان كل من النسخ والتخصيص اداة كشف عن المراد الحقيقي للمشرع الاول الحكيم⁽³⁵⁾ فان **النسخ** : يعلم تقدّم العام على الخاص، فعلى تقدير ورود الخاص بعد حضور وقت العمل بالعام فلا بدّ من حملته على النسخ إذا أحرزنا ورود العام في مقام بيان الحكم الواقعي⁽³⁶⁾ فإنّ التخصيص لما كان عبارة عن إخراج أحد النوعين اللذين ينقسم عليهما ما هو مصبّ العموم، كان عبارة أخرى عن تنويع العام إلى نوعين، نوع خارج عن العموم ونوع يكون باقياً تحت العموم⁽³⁷⁾ **التخصيص**، وهو اخراج مساحة محدودة من تلك المساحة الكلية بتشريع احكام خاصة بها دون بقية افراد ذلك العموم، ونجد ذلك واضحاً في الاحكام التي جاء بها القرآن الكريم. فقد جاء باحكام عامة تشمل الافراد المتماثلة، ثم اخرج بعض الافراد واستثناهما من الحكم العام بحكم آخر. **التخصيص** بان يكون العام قد خص بدليل قطعي من

قبل⁽³⁸⁾ **فالتخصيص** في أحكام التشريع يدخل في جوهر عملية التشريع ذاتها. بينما تبنى فقهاء الشريعة وعلماء أصول الفقه الذين تابعتهم نظرية العقل الكلامية، كأساس يخلصون عن طريقه إلى قواعدهم. وهنا طرح الاستفهام الكبير أمام بحثنا: إذا كانت أحكام العقل العملي بديهية أولية فهل تقبل التخصيص؟ وعن ابن عباس لما نزلت أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) الغنيمه وهي أول غنيمه في الإسلام، والسائلون هم المشركون كتبوا إليه تعبيراً وتشبيهاً وقيل: إنَّ تحريم القتال في الشهر الحرام وعند المسجد الحرام منسوخ بقوله تعالى ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾⁽³⁹⁾ و﴿قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾⁽⁴⁰⁾، وفي صلاحية الأخيرة للناسخية تأمل، إذ ليست بصريحة في كل مكان، ولا في كل زمان، وفي الأولى بالنسبة إلى الثاني كذلك، وبعد التسليم، التخصيص خبير من النسخ وأيضا بعض أحكامها باقية⁽⁴¹⁾

إنَّ عملية التخصيص مفضلة على عملية النسخ، لأنَّ مرجع تلك إلى تحقيق مراد المتكلم، ومرجع هذه إلى أن هذا الذي أراده المتكلم ثابت باق أو أنه قد نسخ، والحاصل أن مرتبة النسخ وعدمه بعد إحرار المراد، وإحراز المراد في المقام إنما هو بأصالة العموم المفروض كون الخاص واقفا لها بالمرصاد، وهو موجب بحسب النظر العرفي لحمل العام على الخاص، وبعد تحقق هذه العملية أعني عملية حمل العام على الخاص التي هي عبارة عن التخصيص لا مجال لاحتمال النسخ⁽⁴²⁾. النسخ: اختصاص للحكم ببعض الأزمان، أما التخصيص: فهو اختصاص الحكم ببعض الأفراد فذلك تخصيص زمني، وهذا تخصيص أفرادي، ولا يتشبه أحدهما بالآخر. إن النسخ لا يكون إلا بالكتاب الكريم والسنة الشريفة، بخلاف التخصيص فإنه يكون بهما وبغيرهما كدليل الحس والعقل⁽⁴³⁾ لقوله تعالى ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾⁽⁴⁴⁾

المبحث الثالث: الفرق بين الالهام والوحي

أولاً: يقول ابو هلال العسكري الفرق بين الالهام والوحي الالهام يحصل من الحق تعالى من غير واسطة الملك. والوحي: من خواص الرسالة، والالهام من خواص الولاية. وأيضا الوحي مشروط بالتبليغ كما قال تعالى: ﴿أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾⁽⁴⁵⁾. دون الالهام. ومنهم من جعل الالهام نوعاً من الوحي⁽⁴⁶⁾، وقال في الغريب: "يقال لما يقع في النفس من عمل الخير: إلهام. ولما يقع من الشر، وما لا خير فيه: وسواس. ولما يقع من الخوف: إحاش، ولما يقع من تقدير نيل الخير: أمل. ولما يقع من التقدير الذي لا على الإنسان ولا له: خاطر". انتهى⁽⁴⁷⁾، والوحي فيضان العلم من الله إلى النبي (ﷺ) بواسطة الملك والالهام: الالتقاء، في قلبه ابتداءً. والاول يختص بالأنبياء عليهم السلام، وبينه قوله سبحانه ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾⁽⁴⁸⁾، فإن الجملة الأخيرة إنما سبقت لبيان التمايز، وأن المماثلة التي دلت عليها الجملة الأولى ليست في الصفات الجسمانية والنفسانية معا بل في الأولى خاصة " انتهى. أقول: وقد يطلق الوحي على الالهام كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أُوحِيَتْ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾⁽⁴⁹⁾. فإنهم لم يكونوا أنبياء⁽⁵⁰⁾. وقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى﴾⁽⁵¹⁾. وقوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾⁽⁵²⁾

الإلهام في اللغة: مشتق من: إلهم، يقال: إلهمه - كسمعه - لهماً، وتلهمه، وأتلهمه، أي: ابتلعه بمرّة الإلهام لغة: الإلهام ما يلقي في الروح بطريق الفيض ويختص بما من جهة الله والملا الأعلى ويقال إيقاع شيء في القلب يطمئن له الصدر يخص الله به بعض أصفياه (واستلهمه إياه سأله أن يلهمه)⁽⁵³⁾

وفي لسان العرب اللهم: الابتلاع. الليث: يقال لهتم الشيء وقلم يقال الا تهتمت وهو ابتلاعه بمرّة ورجل لهم ولهوم: أكل. والمهمل: الكثير الأكل. وأتلهم الفصيل ما في الضرع: استوفاه. ولهم الماء لهماً: جرعه قال: جاب لها لقمأن في قلاتها ماءً نفوعاً لصدى⁽⁵⁴⁾

الإلهام اصطلاحاً: هو شعور في الباطن يحس به الإنسان احساساً يخفي عليه مصدره وأحياناً يلهم أنه من الله وقد يكون من غيره تعالى، وأنه فكرة روحانية توحىها الملائكة تنفتحها في روع إنسان ومن الالهام الرحمانى قوله تعالى وقوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾⁽⁵⁵⁾ أي ألهمها وقذف في قلبها وعلمها على وجه لا سبيل لاحد على الوقوف وفيه معنى القول، ﴿وَإِذْ أُوحِيَتْ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾⁽⁵⁶⁾. أي ألقيت في قلوبهم وقيل: أمرتهم⁽⁵⁷⁾.

الوحي لغة: الوحي مصدر وحى إليه يحي من باب وعد، وأوحى له بالالف مثله، وجمعه " وحى " والاصل فعول مثل فلوس ثم غلب استعمال الوحي فيما يلقي إلى الإيمان من عند الله. والوحي الإشارة والكتابة والمكتوب والرسالة والالهام والكلام الخفي وكلما ألقيته إلى غيرك⁽⁵⁸⁾، والوحي الإشارة، والكتابة وكل ما ألقيته إلى غيرك لي علمه وحى كيف كان، وهو مصدر وحى إليه يحي من باب وعد وأوحى إليه بالالف مثله، وجمعه وحى،

والأصل، فُعلول مثل فلوس وبعض العرب يقول وحيث إليه وحيث له وأوحيت إليه وله ثم غلب استعمال الوحي فيما يلقي إلى الأنبياء من عند الله تعالى ولغة القرآن الفاشية أوحى بالألف والوحا السرعة وحي مثل سريع وزناً ومعنى، فعيل بمعنى فاعل، وذكاة وحية أي سريعة أيضاً، ووحى الدواء الموت توحية عجله، وأوحاه بالألف مثله، واستوحيت فلاناً استصرخته⁽⁵⁹⁾. قال ابن فارس: الواو والحاء والحرف المعتل: أصل يدل على إلقاء علم في إخفاء إلى غيرك⁽⁶⁰⁾. فإن الوحي معناه: الإعلام في خفاء وسرعة⁽⁶¹⁾.

الوحي اصطلاحاً: الوحي: إلقاء المعنى في النفس في خفاء، ولا يجوز أن تطلق الصفة بالوحي إلا لنبي: الوحي أصله الإشارة السريعة، ولتضمن السرعة قيل أمر وحي، ولذلك يكون بالكلام على سبيل الرمز والتعريض، ويكون بصوت مجرد عن التركيب، وبإشارة بعض الجوارح، وبالكتابة وغير ذلك. ويقال للكلمة الإلهية التي تلقى إلى أنبيائه وأوليائه وحي، وذلك إما برسول مشاهد ترى ذاته ويسمع كلامه كتبليغ جبريل في صورة معينة، وإما بسماع كلام من غير معاينة كسماع موسى كلامه⁽⁶²⁾. والوحي لغة هو الإعلام في خفاء أي الطريقة الخفية في الإعلام وقد اطلق هذا اللفظ على الطريقة الخاصة التي يتصل بها الله تعالى برسوله نظراً إلى حقائقها ودقتها وعدم تمكن الآخرين من الاحساس بها⁽⁶³⁾.

الفرق بين الإلهام والوحي

كانت الإشارة الحسية محالاً عليه تعالى، اقتضت حكمته خلق شخص ذا وجهين: إلهي يتلقى به الوحي من رب العالمين، وإنساني يخاطب به المكلفين، وهو النبي (ﷺ) ولا بد من تمييزه عن بني نوعه بما يوجب قبول قوله، وهو خرق العادة بمعجز على يده، مطابق لدعوته، يمتنع تعلق قدرة البشر بمثله⁽⁶⁴⁾. وما من دين سماوي إلا ويعتمد على الوحي والإلهام، فمنهما صدر وبما لهما من إعجاز وعلى تعاليمهما تأسست قواعده وأركانه⁽⁶⁵⁾، الوحي إشارة إلى كيفية تلقيه (ﷺ) القرآن النازل عليه وان الذي كان يتلقاه من الروح هي نفسه الكريمة من غير مشاركة الحواس الظاهرة التي هي ادوات لادركات جزئية خارجية فكان النبي (ﷺ) يرى شخص الملك ويسمع صوت الوحي لكن لا بهذه السمع والبصر الماديتين والا لكان امرا مشتركا بينه وبين غيره ولم يكن يسمع او يبصر هو دون غيره فكان يأخذه برحاء الوحي وهويين الناس فيوحي اليه ولا يشعر الآخرون الحاضرون⁽⁶⁶⁾.

. وقد أجمل الإمام علي (عليه السلام) هذه الوجوه المتعددة لتكليمه تعالى بوصفه لكلام الله تعالى بأنه ليس على نحو واحد فإن: (منه ما كلم به الرسل، ومنه ما قذفه الله في قلوبهم، ومنه رؤيا يريها الرسل، ومنه وحي وتنزيل يتلى ويقرأ فهو كلام الله)⁽⁶⁷⁾، الإلهام أدخلوا ضمنه ما كان يقظة أو مناماً، قال السدي: ﴿إِلَهَامٌ وَحْيٌ﴾ بمعنى: إلا إلهاماً بخاطر أو في منام أو نحوه من معنى الكلام في خفاء⁽⁶⁸⁾. وأيد الجبائي هذا التحديد، فعنده أن هذا الوحي ليس كلاماً على سبيل الإفصاح كما يكون من إفصاح الرجل لصاحبه وإمّا هو (خاطر وتنبيه)⁽⁶⁹⁾، الرازي (بالإلهام والقذف في القلب أو المنام كما أوحى إلى أم موسى وإبراهيم عليهم السلام)⁽⁷⁰⁾، يرى السيد المرتضى أن هذا النوع من الوحي يلقي بطريقتين: فإما بأن يخطر في قلوب البشر، وإما أن يكون بالدلالة على المراد، بحيث يكونه تعالى من حيث نصبه الدلالة على ما يريد، والإرشاد إليه مخاطباً ومكلماً للعباد بما يدل عليه⁽⁷¹⁾، يصرح ابن عربي ان الفرق بين الوحي والإلهام يقسم على ثلاث أقسام، وان اطلاقه في جميعها جائز في دين الله، او لستم ترون ان الله سبحانه قد سمى الهام الشياطين وحيا؛ وكل ما يقوم بالقلب من الخواطر فهو خلق الله؛ فكل ما كان من الشر اضافه الله الى الشيطان، وما كان من الخير اضافه الله الى الملك. وفي الحديث عن النبي (ﷺ): «إِنَّ الْقَلْبَ بَيْنَ لَمَتَيْنِ: لَمَةٌ مِنَ الْمَلِكِ وَلَمَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَلَمَّةُ الْمَلِكِ إِيْعَادٌ بِالْخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالْحَقِّ وَلَمَّةُ الشَّيْطَانِ إِيْعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالْحَقِّ»⁽⁷²⁾، نعم اختصاص الوحي بالأنبياء من دون أوصيائهم لا إشكال فيه، وأما الاصطفاء فهو للأنبياء والرسل والأوصياء، وهذا الاصطفاء لفر من البشر لا بد له من علة اقتضت التخصص بلطف إلهي لم يلتزم المساواة بين العباد، بل فرق في إسباغه على هؤلاء النفر الذين تمثلت فيهم استعدادات خاصة سمت بها نفوسهم عن مستوى النفوس البشرية الأخرى في التنزه عن الأدران والعصمة عن الخطايا، والأخطاء، والنسيان، والكذب، والافتراء، والهوى، والزيغ. فعاد علم الغيب أمراً إلهياً بالاختصاص، لا دخل فيه للكسب والسعي في النظر والتعلم والاستدلال⁽⁷³⁾. وفي تفسير العياشي.. عن سليمان بن خالد قال: (سمعت أبا عبد الله (عليه السلام): الإمام الصادق (عليه السلام) يقول: ((إنَّ الله إذا أراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة بيضاء وفتح مسامع قلبه ووكل به ملكاً يسدده وإن أراد بعبد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء وسدَّ

عليه مسامح قلبه ووكل به شيطانا يضلّه⁽⁷⁴⁾ ويرى الطبري بين الإلهام والوحي في المعنى ، إذ يرى أن الوحي إلى النحل معناه : ألقى إليها ذلك فألهمها . فكأنه يرى أن طريق إيصال ذلك الوحي هو الإلقاء وإن المعاني إذا انطبعت في نفس النحل واستحقت التعبير عنها بالوحي فهذه المعرفة هي الإلهام على درجات أولها الإلقاء في النفس . لقوله تعالى ﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ ﴾⁽⁷⁵⁾ . فذف في نفسها⁽⁷⁶⁾ .

وعبر الزمخشري عن الربط بين الصيغتين وما تؤيدان إليه من معنى هو حقيقتهما بأن هذا الوحي إلى النحل يعني : إلهامها والقذف في قلوبها وتعليمها على وجه هو أعلم به لا سبيل لأحد إلى الوقوف عليه . وهذا بلا شك رأي يبين القول في كيفية هذا الوحي إلى النحل بأن يؤكد خفاءه وأن لا طريق إلى معرفته فهو سر من أسرار خلقتها⁽⁷⁷⁾ ، إذ عبّروا عن هذا الوحي بأنه كان بأمره تعالى لها دون بيان كيفية وصول هذا الأمر .
عن ابن عباس قال في قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ ﴾⁽⁷⁸⁾ . أمرها أن تأكل الثمرات وأمرها أن تتبع سبل ربها ذللاً . وإجمالاً فإن هذه الصيغ عموماً تصب في معنى الإلهام.⁽⁷⁹⁾

ويحلل القاضي عبد الجبار حقيقة هذا الإلهام بتعدد صيغه بأن ما عبّر عنه بالوحي إليها لا يدخل تحت مفهوم الوحي الذي يكون للأنبياء : وإنما هو الهام بمعنى أنه تعالى ألهمها وخلق فيها العلم بهذه الأشياء ؛ ولأن العادة جرت في القرآن أن كل أمر يلقي على وجه الخفاء والاستسار يوصف بأنه وحي ولما كان ما ألهم تعالى النحل على هذا الحد جاز أن يقال أوحى لها⁽⁸⁰⁾ .

وعبر الفخر الرازي عما في أفعال النحل من عجيب التسخير الإلهي لها بأن كونه وحياً مُتمثلاً في أنه تعالى : قرر في أنفسها هذه الأعمال العجيبة التي تعجز عنها العقلاء من البشر⁽⁸¹⁾ .

ويُفصّل القرطبي معنى الإلهام المراد هنا بأنه : ما يخلقه الله تعالى في القلب ابتداءً من غير سبب ظاهر ... فمن ذلك البهائم وما يخلقه الله سبحانه فيها من درك منافعها واجتناب مضارها وتدبير معاشه⁽⁸²⁾ . وقال الشيخ المفيد : وأصل الوحي هو الكلام الخفي، ثم قد يطلق على كل شيء قصد به إلهام المخاطب على السر له عن غيره، والتخصيص به دون من سواه، وإذا أضيف إلى الله تعالى كان فيما يخص به الرسل - صلى الله عليهم - خاصة دون من سواهم على عرف الإسلام وشريعة النبي⁽⁸³⁾ . لذا نجد أن السيد السبزواري يقول عن الوحي والإلهام في آية الحواريين : ولكن لإفادة من كونهم أنبياء الله من الوحي إليهم مشكلاً ، لأنه اعم من ذلك، إذ قد يستعمل بمعنى الإلهام بمجرد الإلقاء في القلب كما ذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه ون حقيقة الهام الأئمة من الله تعالى كما يرى السيد السبزواري : هو إلهامهم علماً ليفسروا ويشرحوا كتاب الله والسنة النبوية ويبينون الشرع ويطبّقونه ويحفظونه⁽⁸⁴⁾ .

ثانياً : الفرق بين اللحن والخطأ

يقول أبو هلال العسكري الفرق بين اللحن والخطأ : أن اللحن صرفك الكلام عن جهته ثم صار اسماً لازماً لمخالفة الاعراب، والخطأ إصابة خلاف ما يقصد وقد يكون في القول والفعل، واللحن لا يكون إلا في القول تقول لحن في كلامه ولا يقال لحن في فعله كما يقال أخطأ في فعله إلا على إستعارة بعيدة، ولحن القول ما دل عليه القول وفي القرآن ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾⁽⁸⁵⁾ . وقال ابن الأنباري : لحن القول معنى القول ومذهبه واللحن أيضاً للغة يقال هذا بلحن اليمن، واللحن بالتحريك الفطنة ومنه قوله عليه السلام فلعن بعضكم ألحن بحجته⁽⁸⁶⁾ .

اللحن لغة: اللحن الخطأ في الإعراب وبابه قطع ويقال فلان لحنٌ و لحنٌ أيضاً أي يخطئ و التلحين الخطئة و اللحنُ أيضاً واحد الألحان و اللحن ومنه الحديث { أقرأوا القرآن بلحن العرب }⁽⁸⁷⁾ . وقد لحنَ في قراءته من باب قطع إذا طرّب بها وعرّد وهو ألحن الناس إذا كان أحسنهم قراءة أو غناء و اللحن بفتح الحاء الفطنة وفي الحديث { ولعل أحدكم ألحن بحجته من الآخر }⁽⁸⁸⁾ . أي أفطن لها ولحنَ له قال له قولاً يفهمه عنه ويخفى على غيره وبابه قطع و لحنه هو عنه أي فهمه وبابه طرب و ألحنه هو إياه وتلحن أحياناً وخير الحديث ما كان لحناً يريد أنها تتكلم وهي تريد غيره وتعرض في حديثها فتزيلة عن جهته من فطنتها وذكائها كما قال الله تعالى ﴿ ولتعرفنهم في لحن القول ﴾ أي في فحواه ومعناه⁽⁸⁹⁾ .

اللحن اصطلاحاً : من الأصوات المصوغة الموضوعية ، ان يلحن الناس كثيراً . ولحن له : قال له قولاً يفهمه عنه ويخفى على غيره وإليه واللاحن : العالم بعواقب الكلام . ولحن كفرح : فطن لحجته وانتبه . ولاحنهم : فاطنهم . و (في لحن القول) : في فحواه ومعناه⁽⁹⁰⁾ . اللحن أن تلحن بكلامك ، أي تميله إلى تجوز ، ليفطن له صاحبك

كالتعريض والتورية، قال شاعرهم: ولقد لحتن لكم لكيما تفهموا ، اللحن الميل عن جهة الاستقامة ، لحن فلان في كلامه: إذا مال عن صحيح النطق لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة، والشعر والغناء. واللحن: الخطأ في الأعراب، يقال فلان لحن أي يخطئ⁽⁹¹⁾.

الخطأ لغة: الخطأ: نقيض الصواب، وقد يمد. وقرئ ... قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً ﴾⁽⁹²⁾ تقول منه: أخطأت، وتخطأت⁽⁹³⁾. والخطأ: مَا لَمْ يُتَعَمَّدْ، وَالْخَطْءُ: مَا تُعَمَّدُ، ضِدُّ الصَّوَابِ. وَقَدْ أَخْطَأَ، أَخْطَأَ الشَّيْءُ: وَضَعَهُ فِي غَيْرِ قَالِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: عَنْهُ: تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ أَيِ الْخَطَا فِي الْكَلَامِ لِتَحْتَرِزُوا مِنْهُ⁽⁹⁴⁾.

الخطأ اصطلاحاً: الخطأ: " نقيض الصواب، وقد يمد. قال الجوهري: وقرئ بهما قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً ﴾⁽⁹⁵⁾، ومثله قال في المصباح. و " الخطيئة " - على فعيلة، ولك أن تشدد الياء - الاسم من الخطأ - بالكسر - : الاثم، والجمع " الخطايا " . وفيه: " الرجل يأتي جاريته وهي طامث خطأ " أي من غير تعمد. وفي الخبر: " من احتكر فهو خاطئ⁽⁹⁶⁾ .

الفرق بين اللحن والخطأ

الفرق بين اللحن والخطأ، هو الميل عن الصواب، وهو قسمان: جلي، وخفي. فالجلي: هو خطأ يطرأ على الألفاظ؛ فيخل بعرف القراءة، سواء أخل بالمعنى أم لم يخل، فضم تاء لفظ أَنْعَمْتَ في قوله تعالى: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾⁽⁹⁷⁾، و يعد خطأ مخلاً بالمعنى؛ لأن التاء حينئذ أصبحت ضميراً للمتكلم مع أنها في الآية الكريمة مفتوحة وهي ضمير للمخاطب. ورفع هاء لفظ الجلالة في قوله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾⁽⁹⁸⁾، يعد خطأ غير مخل بالمعنى، وإنما سمي جلياً؛ لأنه ظاهر يشترك القراء وغيرهم في معرفته. حكم اللحن الجلي: اللحن الجلي بنوعيه حرام إجمالاً. والخفي: هو خطأ يطرأ على الألفاظ؛ فيخل بالعرف، ولا يخل بالمعنى كترك الغنة، وقصر الممدود، ومد المقصور. وإنما سمي خفياً لاختصاص علماء هذا الفن بمعرفته. حكم اللحن الخفي: الصحيح أن اللحن الخفي حرام كذلك⁽⁹⁹⁾. وقوع الخطأ واللحن في القرآن، والزيادة فيه، وتبديل لفظ منه لفظ آخر⁽¹⁰⁰⁾، اللحن بفتح اللام والحاء الفطنة والفاعل لحن، ويتعدى بالهمزة فيقال: ألحنته شيئاً فلحن: فطنته فظن وهو سرعة الفهم⁽¹⁰¹⁾، وفي الحديث النبوي الشريف أن النبي (ﷺ) "أنا بشر مثلكم وإنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض فأقضيله بشيء من حق أخيه، فلا يأخذ منه شيئاً وإنما أقطع له قطعة من نار" ⁽⁷²⁾، ويقال لحنن بكسر الحاء، في الماضي وفتحها في المضارع، فمدلول اللحن نشأ عن اتفاق عرفي بين عرب البادية فقد كان لهم ذوق مرهف، وإحساس صادق بجمال اللفظ المنطوق، كما عرفوا أيضاً العوائق الحسية والنفسية التي تعترض النطق، ولاحظوا خصائص اللهجات واللغات الخاصة. لكنهم لم يعرفوا كنهها للخطأ في القواعد والخروج على النحو⁽¹⁰³⁾، وهنالك من فرق بين الخطأ واللحن، فيقولون أن الخطأ ينطبق على تغيير كلمة بكلمة أخرى، أو تقديم كلمة في الجملة كان محلها التأخير، أو تأخير كلمة كان محلها التقديم، فمثلاً، لو قرأت ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾⁽¹⁰⁴⁾ بالجر في كلمة رسوله بدلا عن الرفع لعد ذلك لحنًا وذلك التغيير الذي يحدث في علامات الإعراب، أما الخطأ أو الغلط، فهو ما يمكن أن يلاحظ إذا قرأ قارئ قوله تعالى ﴿لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾⁽¹⁰⁵⁾ بدلا عن (لما تلبسون الحق بالباطل) أو (فخر عليهم السقف من تحتهم) بدل ﴿فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾⁽¹⁰⁶⁾، وهكذا نجد أن الخطأ كان تغييراً يحدث في الكلمة أو الجملة لا يترتب عليه تغيير أو فساد في علامات الإعراب⁽¹⁰⁷⁾ إذ إن كل لحن خطأ وليس كل خطأ لحن. واللحن الذي نقصده في هذا الكلام هو: خروج الكلام الفصيح عن مجرى الصحة في بنية الكلمة أو تركيبها وإعرابها بفعل الاستعمال الذي يشيع أو لا بين العامة من الناس ويتسرب بعد ذلك إلى لغة خاصة. واللحن بهذه الصفة دخيل على اللغة الفصحى إذ أن من المفترض في نطق العرب لها أو لا هو الأصل، ومن حاد عن ذلك الأصل الفطري الموروث فقد أخطأ، يوصف نطقه حينئذ بأنه (لحن). للحن لحنان جلي وخفي، فالجلي ترك الإعراب والخفي ترك إعطاء الحروف حقوقها وذلك إنما يكون بإخراجها من غير مخارجها وإدراجها في غير مدارجها وتحليلتها بغير صفاتها الواردة على السنة القراء الذين خصهم الله تعالى بنقل شريعة القراءة وإقامتهم لضبط ما اشتمل عليه من الألفاظ، فالقراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول ولا عذر للجاهل؛ لأن فرضه السؤال⁽¹⁰⁸⁾

المبحث الرابع : الهبوط والنزول

الفرق بين الهبوط والنزول: إنَّ الهبوط نزول يعقبه إقامة، ومن ثم قيل هبطنا مكان كذا أي نزلناه ومنه قوله تعالى ﴿هبطوا مصر﴾ (109). وقوله تعالى ﴿قلنا إهبطوا منها جميعا﴾ (110) ومعناه انزلوا الأرض للاقامة فيها، ولا يقال هبط الأرض إلا إذا استقر فيها ويقال نزل وإن لم يستقر (111).

الهبوط في اللغة: هبط هبوطا: نزل. وهبطه هبطا، أي أنزله، يتعدى ولا يتعدى. يقال: اللهم غبطا لا هبطا، أي نسألك الغبطة ونعوذ بك أن نهبط عن حالنا. وأهبطته فانهبط. وهبط ثمن السلعة، أي نقص. وهبطته أنا وأهبطته أيضا قولهم: هبط المرض لحمه، أي هزله (112)؛ هبط: الهبوط: نقيض الصعود، هبط يهبط ويهبط هبوطاً إذا انهبط في هبوط من صعد. وهبط هبوطاً. نزل، وهبطته وأهبطته فانهبط (113).

النزول في اللغة: النزول الحلول وقد نزلهم ونزل عليهم ونزل بهم ينزل نُزولاً ومُنزلاً، ونزل من علو إلى سفل انحدر والنزال في الحرب أن يتنازل الفريقان وفي المحكم أن ينزل الفريقان عن إيلهما إلى خيلهما فيتضاربا وقد تنازلا ونزال نزال أي انزل وكذا الاثنان والجمع والمؤنث بلفظ واحد (114).

الهبوط اصطلاحاً: هبط من السطح، وهبط من بلد إلى بلد. وهبطوا الوادي: نزلوه، ومكة مهبط الوحي، وأهبطته وهبطته، ولهذا الجبل صعود وهبوط صعب. وهم في هبطة من الأرض: في هدوة. وهبط العدل فتهبط: مهده على البعير. (115). النزول بضمين وبالتسكين ما يهيا للنزل أي للضيف والنزول مصدر بمعنى الهبوط ونزل من العلو هبط ونزل المكان حل فيه ومنه المنزل النوم (116).

النزول اصطلاحاً: الحلول يقال نزل فلان بالمدينة: حلَّ بها، وبالقوم: حلَّ بينهم، والمتعدي منه معناه: الإحلال، يقال: أنزلته بين القوم، أي أحلته بينهم (117)، ومنه قوله تعالى ﴿رَبِّ أَنْزَلْنِي مُنْزَلاً مُبَارَكاً وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾ (118).


الفرق بين الهبوط والنزول :

الهبوط: الانحدار على سبيل القهر كهبوط الحجر، وإذا استعمل في الإنسان فعلى سبيل الاستخفاف بخلاف الإنزال فإن الإنزال ذكره الله في الأشياء التي نبه على شرفها كإنزال القرآن، والملائكة، والمطر وغيرهم والهبوط ذكر حيث نبه على الغض، نحو قوله ﴿فاهبط منها﴾ (119).

والهبوط، والنزول، والوقوع، نظائر: وهو التحرك من علو إلى سفل ويقال: هبطته وأهبطته. والهبوط: كالحذور وهو الموضع الذي يهبطك من أعلى إلى سفل، وقد يستعمل **الهبوط** بمعنى الحلول في المكان، والنزول به: قال الله تعالى: ﴿هبطوا مصر﴾ (120). ويقول القائل: هبطنا بلد كذا. يريد: حللنا. وما زلت أرمقهم حتى إذا هبطت * (121). والنزول ومنه الحديث " نزل به الكتاب ونزل به جبرئيل " أي هبط وجاء به. ونزل به كذا أي حل فيه. والمنزل بفتح الميم والنون الساكنة: واحد المنازل وهي الدور. والمنزل أيضا: المرتبة (122).

إنَّ الهبوط نزول يعقبه إقامة ومن ثم قيل هبطنا مكان كذا أي نزلناه ومنه قوله تعالى: ﴿هبطوا مصرا﴾، وقوله تعالى ﴿قلنا إهبطوا منها جميعا﴾ (123).

والنزول: النون والزاء واللام كلمة صحيحة تدلّ على هبوط شيء ووقوعه... والتنزيل ترتيب الشيء ووضعه منزله" والفرق بين الانزال والتنزيل في وصف القران والملائكة: ان التنزيل يختص بالموضع الذي يشير اليه انزاله مفردا، ومرة بعد اخرى، والانزال عام، ممّا ذكرَ فيه التنزيل قوله ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ﴾ (124) ممّا ذكرَ فيه الإنزال وأريد به الدفعة (125) وقوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ (126). الهبوط « في اللغة بمعنى النزول الإجباري، كسقوط الصخرة من مرتفع ما، وعندما تستعمل في حقّ الإنسان فإنها تعني الإبعاد والإنزال عقاباً له. وبملاحظة أنّ آدم قد خُلِق للحياة على وجه الأرض، وكانت الجنة أيضاً بقعة خضراء وفيرة النعمة من هذا العالم، فإن هبوط ونزول آدم هنا يعني النزول المقامي لا المكاني، أي إنّ الله سبحانه قد نزل مقامه لتركة الأولى، وحرمه من كلّ نعم الجنة تلك، وإبتلاه بمصائب هذه الدنيا ومتاعها. وممّا يستحقّ الالتفات أنّ المخاطب هنا قد ذكر بصيغة المثني (أي إهبطا كلاكما، ومن الممكن أن يكون المراد آدم وحواء، وإذا كان المخاطب قد ورد بصيغة الجمع (اهبطوا) في بعض آيات القرآن الاخرى، فلأنّ الشيطان قد اشرك معها في الخطاب، لأنّه هو الآخر قد طرد من الجنة. ويحتمل أيضاً أن يكون المخاطب آدم والشيطان، لأنّ الجملة التي تلي هذه الجملة تقول: «بعضكم لبعض عدو.» وقال بعض المفسرين: إنّ المراد من جملة «بعضكم لبعض عدو» والتي ورد الخطاب فيها (127).



الخاتمة


1- أثمرت دراسة الفروق اللغوية وهي تورد المفردة اللغوية التي تنصُّ على استعمالها في القرآن والحديث والشواهد الفصيحة من الشعر وأقوال العرب؛ وذلك لأنَّ بعض ألفاظ العربية تُنبئ عن المعنى وضده في الكلمة نفسها. وقد تصدَّت هذه الدراسات لبحث مدلول اللفظ المفرد وصلته بالسياق، ومدى اختلاف معناه باختلاف تركيبه في الجملة. وكان حافز العلماء في الاجتهاد والبحث القرآن؛ ذلك لأنَّ المفسرين والعلماء الذين شغلوا بدراسة أسلوبه قد اعترضتهم بعض العقبات، حين اصطدموا بألفاظ قد يُفهم تكرارها في مناسبات مختلفة في القرآن أنها متضادة أو مختلفة في معانيها، وذلك بالقياس إلى الشاهد الشعري.

2- يُوجد في كلام العرب لأن من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين واختلاف اللفظ والمعنى واحد واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين كما يشترك جميع أفراد المفهوم في الصفات والخصائص التي تميزه عن غيره من المفاهيم الأخرى، كالفرق بين الهبوط والنزول.

3- يعد كتاب الفروق اللغوية مصدرا مهما لكلام في الفرق بين معانٍ تقاربت حتى أشكل أقرب بينها كمثال الفرق بين النسخ والبداء، الفرق بين التخصيص والنسخ في الفرق بين هذه المعاني وأشبهاتها كتابا يكفي الطالب ويقنع الراغب مع كثرة منافعها في ما يؤدي إلى المعرفة بوجوه الكلام والوقوف على حقائق معانية والوصول إلى الفرض فيه.

الهوامش


- (1) البرهان في تفسير القرآن، سيد هاشم البحراني، تقديم: الشيخ محمد مهدي الأصفي، ج1، ص200
- (2) شرح معجم الفروق اللغوية الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري، بيت الله بيئات، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة، 1412، ص3
- (3) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت 395 هـ)، تقديم وتحقيق: إيهاب محمد إبراهيم، مكتبة ابن سينا، القاهرة، 2013، ص42
- (4) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ص42.
- (5) مفردات في غريب القرآن، الراغب الاصبهاني " أبو القاسم الحسين بن محمد (ت 425هـ)" اعده للنشر وأشرف على الطبع: محمد احمد خلف الله، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1970م. ج6، ص320
- (6) مُعْجَمُ الْمَنَاهِجِ اللَّفْظِيَّةِ وَيَلِيهِ فَوَائِدُ فِي الْأَلْفَاظِ، أبو زيد: بكر بن عبد الله، ط3، دار العاصمة للنشر والتوزيع، تونس، 1997، ج2، ص13.
- (7) سورة الحج: الآية: 52
- (8) لسان العرب، ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفرقي (ت711هـ)، تحقيق إبراهيم الزبيق، مطبعة دار صادر، بيروت، 1992، مادة نسخ.
- (9) الاتقان في علوم القرآن، السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت911هـ)، ط1، المكتبة الثقافية، بيروت، 1973م، ج3، ص51.
- (10) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: أبي جعفر محمد بن الحسن (ت460هـ)، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، 1989م، ج1، ص12.
- (11) التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف، الميلاني، السيد علي الحسيني، مطبعة دار القرآن الكريم، قم المشرفة، 1977، ص273
- (12) البيان في تفسير القرآن، الخوئي: أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت 1992م)، ط8، دار انوار الهدى، بيروت، 1981 ص278.
- (13) تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي: أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت1205هـ)، تحقيق: مصطفى حجازي، المطبعة الخيرية القاهرة، ج1، ص2888.
- (14) التمهيد في علوم القرآن، عرفة: محمد هادي، مطبعة دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 2010، ج3، ص374
- (15) نفاتح من علوم القرآن، الميانجي، محمد باقر الملكي، اعداد وتنظيم: فاضل الرضوي، ط1، مؤسسة العتبة الرضوية المقدسة للطباعة والنشر، قم المشرفة، 2014، ص156.
- (16) سورة الرعد: الآية 39



- (17) علوم القرآن ، المصدر: محمد باقر ، مجمع الفكر الإسلامي ، ط3 ، قم المشرفة، 1997 ، ص189
- (18) تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، العاملي: محمد بن الحسن الحر (ت1104هـ) ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، قم المشرفة، باب الأشربة المحرمة، ج25، ص306 .
- (19) سورة النحل: الآية 67
- (20) سورة الانعام: الآية 151
- (21) إشكاليات النسخ في القرآن الكريم عند العلماء ماهيته وأثره في تفسير النص القرآني ، الجبوري : محمد عباس نعمان ، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية / جامعة بابل ، 2014 ، العدد 18 ، ص190-191
- (22) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة ، المجلسي : محمد باقر بن الشيخ محمد تقي بن مقصود علي (ت 1111 هـ)، ط2، مؤسسة الوفاء، بيروت ، 1983 ، ج4، ص108
- (23) البداء في التكوين ، ابو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت 1992م) ، اصدارات المركزي الاسلامي ، قم المشرفة ، ص43.
- (24) البيان في تفسير القرآن ، الخوئي ، ص278
- (25) التمهيد في علوم القرآن ، معرفة، ج2، ص271
- (26) الفروق اللغوية، ابو هلال العسكري ، ص42
- (27) للسان العرب ، ابن منظور ، ج7 ، ص24
- (28) جمع الجوامع في اصول الفقه ، السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت771هـ) ، تحقيق : عبد المنعم خليل ابراهيم ، منشورات دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2003 ، ج2، ص3 .
- (29) مبادئ الوصول إلى علم الاصول : الحلبي أبو منصور الحسن بن يوسف (ت726هـ) ، مط الآداب ، النجف ، 1970، ص129 .
- (30) سورة القصص : الآية 57 .
- (31) سورة النمل : الآية 23
- (32) سورة البقرة : الآية 29
- (33) سورة هود : الآية 6
- (34) مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى ، الشايجي : عبد الرزاق بن خليفة ، تحقيق: السيد مُحَمَّد السيد نوح ، ط1 ، دار ابن حزم ، بيروت ، 1998، ص33 .
- (35) التمهيد لعلوم القرآن ، عرفة ، ج2، ص271-272
- (36) اصول الفقه ، الشيخ حسين الحلبي(ت1394هـ) ، مطبعة النجف الاشرف ، العراق ، 1968 ، ج5، ص346 ؛ مطارح الأنظار ، الأنصاري ، مرتضى بن محمد أمين بن مرتضى بن شمس الدين بن محمد شريف (ت1281هـ) ، تحقيق : تحقيق مجمع الفكر الإسلامي ، المكتبة الفقهية ، بيروت ، ج2 ، ص228 - 229 .
- (37) اصول الفقه ، الحلبي ، ج5، ص140
- (38) معارج الاصول ، المحقق الحلبي ، الشيخ ابو القاسم جعفر بن الحسن الهذلي (ت676هـ) ، اعداد محمد حسين الرضوي ، مدرسة اهل البيت ، النجف الاشرف ، 1970، ص95
- (39) سورة النساء : الآية 89.
- (40) سورة البقرة : الآية 193
- (41) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن ، المقدس الأردبيلي" : احمد بن محمد (ت993هـ) ، أعداد : رضا أستاذي ، علي أكبر نژاد، مطبعة نشر : أنشارات المؤمنين ، قم المشرفة ، ص306
- (42) اصول الفقه ، الحلبي ، ج5، ص371.
- (43) الخلاف، الطوسي: أبي جعفر محمد بن الحسن (ت 460 هـ) ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ، قم المشرفة ، ج1، ص422 ؛ التمهيد في علوم القرآن ، محمد هادي عرفة ، ج5 ، ص427 .
- (44) سورة المائدة : الآية 38
- (45) سورة المائدة: الآية 67
- (46) ابو هلال العسكري ، الفروق اللغوية ، ص206
- (47) مفردات الراغب: الاصفهاني ، ص810
- (48) سورة الكهف : الآية 110
- (49) سورة المائدة: الآية 111
- (50) ابو هلال العسكري ، الفروق اللغوية ، ص206



- (51) سورة الاعراف الاية 117
- (52) سورة النحل الاية 68
- (53) جواهر القاموس، الزبيدي، ج1، ص79
- (54) لسان العرب، ابن منظور، ج5، ص554
- (55) سورة النحل الاية 68
- (56) سورة المائدة: الاية 111
- (57) مجمع البحرين، الطريحي: فخر الدين (ت 1085 هـ)، تحقيق: احمد الحسيني، منشورات المكتبة الرضوية، طهران، ج4، ص477.
- (58) مجمع البحرين، المصدر نفسه، ج4، ص479
- (59) المصباح المنير: الفيومي: أحمد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ المقرئ (ت 770هـ)، مصطفى البابي الحلبي بمصر، ج5، ص320
- (60) معجم مقاييس اللغة: بن فارس: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت 395 هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، 1979م، ج6، ص93.
- (61) لسان العرب، ابن منظور، ج5، ص554
- (62) التوقيف على مهمات التعريف، المناوي: زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين (ت 1031هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رضوان الداية، ط1، دار الفكر، بيروت دمشق 1980، ج1، ص325.
- (63) علوم القرآن، الصدر، ص31
- (64) اربع رسائل كلامية، الشهيد اول: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكي العاملي (ت 786 هـ)، مركز الدراسات الإسلامية، قم المشرفة، ص105
- (65) في الفلسفة الإسلامية منهج وتطبيقه، مذكور، إبراهيم، مطبعة المعارف، بيروت، 1947، ص69.
- (66) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي: محمد حسين (ت 402هـ)، ط3، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1976، ج15، ص346
- (67) التوحيد، الشيخ الصدوق: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بابويه القمي (ت 381 هـ)، دار معرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1970، ص264
- (68) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: ابي جعفر محمد بن الحسن (ت 460هـ) تحقيق احمد حبيب قصير العاملي، مكتب الاعلام الإسلامي، قم، الطبعة الأولى، 1988، ج9، ص177.
- (69) أمالي المرتضى، غرر الفوائد ودرر القلائد، الشريف المرتضى: علي بن الحسين الموسوي العلوي (ت 436هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب العربي، بيروت، 1967، ج2، ص205.
- (70) مفاتيح الغيب، الرازي: فخر الدين الرازي الشهير بخطيب الري (ت 606هـ)، ط3، نشر دار الفكر، بيروت 1985م، ج27، ص187.
- (71) الأمالي، المرتضى، ج2، ص207.
- (72) احكام القرآن، بن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري (ت 543هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمي، بيروت، 2003، ج2، ص275.
- (73) مصادر الوحي وأنواعه في القرآن الكريم، الأعرجي، ستار جبر حمّود، مركز الرسالة الإسلامية، قم المشرفة، ج1، ص32.
- (74) تفسير العياشي، العياشي: ابي النصر محمد بن مسعود ابن عياش السمرقندي، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ج1، ص379.
- (75) سورة النحل الاية 68
- (76) جامع البيان في تفسير أي القرآن: الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب (ت 310هـ)، ط2، بيروت، 1972، ج3، ص138
- (77) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر (ت 538هـ)، رتبه وضبطه وصححه: مصطفى حسين أحمد، القاهرة 1946، ج4، ص417.
- (78) سورة النحل الاية 68
- (79) مصادر الوحي وأنواعه في القرآن الكريم، الأعرجي، ج1، ص302
- (80) تنزيه القرآن، القاضي عبد الجبار: أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن خليل بن عبدالله المعتزلي الرازي (ت 969 هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، 1970، ص330



- (81) مفاتيح الغيب ، الرازي ، ج ٢٠ ، ص ٧١
- (82) احكام القران ، القاضي أبو بكر بن العربي ، ج ١٠ ، ص ١٣٣ .
- (83) الاعتقاد ، الشيخ المفيد: حمّد بن محمّد بن النعمان بن عبد السّلام الحارثي المذحجي العكبري (ت 413هـ) ، تحقيق : عصام عبد السيد ، ط2، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1993 ، ص ٥٦
- (84) مواهب الرحمن في تفسير القران ، السيزواري ، عبد الأعلى بن علي رضا بن عبد العلي الموسوي (ت 1414 هـ) ، ط5، منشورات دار التفسير ، قم المشرفة، 2010 ، ج ٨ ، ص 350 .
- (85) سورة محمد ، الايه : 30 .
- (86) الفروق اللغوية، ابو هلال العسكري ، ص 38 .
- (87) المعجم الوسيط: الطبراني: ابو القاسم سليمان ابن أحمد بن ايوب (ت 360هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد، ط2، بيروت، 1990 ، ج 2، ص 480 .
- (88) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمي : نور الدين (ت 807 هـ) ، ط3، دار الكتّاب العربي ، بيروت، لبنان ، 1982م ج 1، ص 100 .
- (89) الصحاح في اللغة والعلوم ، الجوهري: اسماعيل بن حماد (ت 395 هـ) ، تقديم: العلامة الشيخ عبد الله العلايلي، دار الحضارة العربية ، القاهرة ، 2001، ج 6، ص 2194 .
- (90) القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817 هـ) . ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ، 1960 ، ج 4، ص 266 .
- (91) مجمع البحرين، الطريحي ، ج 4، ص 115
- (92) سورة النساء ، الايه : 92 .
- (93) مختار الصحاح ، الرازي: أبو بكر محمد بن عبد القادر (ت 721هـ) ، تحقيق: محمود خاطر ، ط 3 ، دار مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت 1995م، ج 1، ص 47 .
- (94) لسان العرب ، لابن منظور ، ج 1 ، ص 3340-338
- (95) سورة النساء ، الايه : 92 .
- (96) المصباح المنير : الفيومي ، ج 5، ص 400
- (97) سورة الفاتحة : الايه : 7
- (98) سورة الفاتحة : الايه : 1
- (99) الوجيز في علم التجويد ، البدوي ، سيبويه: محمود ، مطبعة الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1980، ص 44-50
- (100) الميلائي، السيد علي الحسيني ، التحقيق في نفي التحريف عن القران الشريف ، مطبعة دار القران الكريم ، 1997، ص 140 .
- (101) المصباح المنير ، الفيومي ، ج 1، ص 144-145
- (72) صحيح البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت 256هـ) ، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا ، ط 3 ، دار ابن كثير ، بيروت ، 1987م، ج 2، ص 52 ؛ صحيح مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت 1991 ، ج 3 ، 1377 .
- (103) دراسات في اللغة واللهجات والأساليب العربية ، يوهاند فك، ، ترجمة رمضان عبد التواب، القاهرة 1980 ، ص 245
- (104) سورة التوبة ، الايه : 3
- (105) سورة ال عمران ، الايه : 72
- (106) سورة النحل ، الايه : 26
- (107) المظاهر الطارئة على الفصحى ، عيده : محمد، عالم الكتب، ط 1 ، دار الثقافة العربية، مصر، 1980، ص 12
- (108) شرح الشاطبية ابراز المعاني من حرز الاماني ، المقدسي : ابي شامة : عبد الرحمن بن اسماعيل (ت 665هـ) ، تحقيق: محمد السيد عثمان ، منشورات دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج 1، ص 743 .
- (109) سورة البقرة : الاية : 61
- (110) سورة البقرة : الاية : 38
- (111) ابو هلال العسكري ، الفروق اللغوية ، ص 210
- (112) مختار الصحاح ، الجوهري ، ج 3 ، ص 1169
- (113) لسان العرب - ابن منظور ، ج 7، ص 421
- (114) لسان العرب المصدر نفسه

- (115) أساس البلاغة ، جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت538هـ) ، ط2 ، مطبعة دار الكتب والوثائق ، القاهرة ، 1972 ، ج1 ، ص469.
- (116) كتاب الكليات - لأبي البقاء الكفومي ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري ، مؤسسة الرسالة - بيروت ، 1998 ، ج1 ، 1470
- (117) المدخل لدراسة القرآن الكريم ، أبو شهبة: محمد ، مطبعة دار اللواء ، السعودية، 1987 ، ص8
- (118) سورة المؤمنون : الآية 29
- (119) التوقيف على مهمات التعاريف ، المناوي ، ج1 ، ص424
- (120) سورة البقرة : الآية 61
- (121) مجمع البيان في تفسير القرآن: الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن (ت 548هـ). مطبعة العرفان بيروت، ج1، ص170-171 .
- (122) مجمع البحرين ، الطريحي ، ج4، ص298
- (123) سورة البقرة : الآية 38
- (124) سورة الشعراء : الايه 193-194
- (125) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ، ج5، ص417. مفردات ألفاظ القرآن، الأصفهاني، ص799-800.
- (126) سورة القدر : الايه 1
- (127) الامثل في تفسير كتاب الله المنزل ، الشيرازي : ناصر مكارم ، منشورات الامير للطباعة والنشر ، بيروت ، ج8، ص215.

المصادر والمراجع

القران الكريم

- 1-الاتقان في علوم القرآن ، السيوطي :جلال الدين عبد الرحمن (ت911هـ) ، ط1 ، المكتبة الثقافية ، بيروت ، 1973م
التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف، الميلاني ، السيد علي الحسيني ، مطبعة دار القرآن الكريم ، قم
المشرفة ، 1977 .
- 2-اربع رسائل كلامية ، الشهيد اول : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن جمال الدين مكي العملي (ت786 هـ) ، مركز
الدراسات الاسلامية، قم المشرفة .
- 3-احكام القرآن ، بن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد المعافري(ت543هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر
عطا ، دار الكتب العلمي،بيروت ، 2003 .
- 4-أساس البلاغة ، جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت538هـ) ، ط2 ، مطبعة دار الكتب والوثائق ، القاهرة ،
1972 .
- 5-إشكاليات النسخ في القرآن الكريم عند العلماء ماهيته وأثره في تفسير النص القرآني ، الجبوري : محمد عباس
نعمان ، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية / جامعة بابل ، 2014 .
- 6-اصول الفقه ، الشيخ حسين الحلبي(ت1394هـ) ، مطبعة النجف الاشرف ، العراق ، 1968 .
- 7-الاعتقاد ، الشيخ المفيد: حمد بن محمد بن نعمان بن عبد السلام الحارثي المنحجي العكبري (ت413هـ) ، تحقيق :
عصام عبد السيد ، ط2، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، 1993 .
- 8-أمالي المرتضى ، غرر الفوائد ودرر القلائد ، الشريف المرتضى :علي بن الحسين الموسوي العلوي (ت436هـ) ،
تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الكتب العربي ، بيروت، 1967 .
- 9-الامتثل في تفسير كتاب الله المنزل ، الشيرازي : ناصر مكارم ، منشورات الامير للطباعة والنشر ، بيروت .
- 10-بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة ، المجلسي : محمد باقر بن الشيخ محمد تقي بن مقصود علي (ت
1111 هـ) ، ط2، مؤسسة الوفاء، بيروت ، 1983 .
- 11-البداء في التكوين ، ابو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت 1992م) ، اصدارات المركزي
الاسلامي ، قم المشرفة .
- 12-البرهان في تفسير القرآن ، سيد هاشم البحراني ، تقديم : الشيخ محمد مهدي الأصفى .
- 13-البيان في تفسير القرآن، الخوئي: ابو القاسم بن علي أكبر بن هاشم تاج الدين الموسوي (ت 1992م) ، ط8 ، دار
انوار الهدى ، بيروت ، 1981 .

- 14- تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي: أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت1205هـ)، تحقيق: مصطفى حجازي، المطبعة الخيرية القاهرة.
- 15- التبيان في تفسير القرآن، الطوسي: أبي جعفر محمد بن الحسن (ت460هـ)، تحقيق أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، 1989م.
- 16- تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، العاملي: محمد بن الحسن الحر (ت1104هـ)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المشرفة، باب الإشرية المحرمة.
- 17- التمهيد في علوم القرآن، عرفة: محمد هادي، مطبعة دار المعارف للطبوعات، بيروت، 2010.
- 18- التوقيف على مهمات التعريف، المناوي: زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين (ت1031هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رضوان الداية، ط1، دار الفكر، بيروت دمشق 1980.
- 19- التوحيد، الشيخ الصدوق: أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بابويه القمي (ت381هـ)، دار معرفة للطباعة والنشر، بيروت. 1970.
- 20- تنزيه القرآن، القاضي عبد الجبار: أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن خليل بن عبدالله المعتزلي الرازي (ت969هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، 1970.
- 21- تفسير العياشي، العياشي: أبي النصر محمد بن مسعود ابن عياش السمرقندي، مؤسسة الاعلمي للطبوعات، بيروت.
- 22- جامع البيان في تفسير آي القرآن: الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب (ت310هـ)، ط2، بيروت، 1972.
- 23- جمع الجوامع في اصول الفقه، السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت771هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل ابراهيم، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت، 2003.
- 24- الخلاف، الطوسي: أبي جعفر محمد بن الحسن (ت460هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة.
- 25- زبدة البيان في براهين أحكام القرآن، المقدس الأردبيلي: احمد بن محمد (ت993هـ)، أعداد: رضا أستاذي، علي أكبر نزاد، مطبعة نشر: أنشارات المؤمنين، قم المشرفة.
- 26- دراسات في اللغة واللهجات والأساليب العربية، يوهاند فك، ترجمة رمضان عبد التواب، القاهرة 1980.
- 27- شرح الشاطبية ابراز المعاني من حرز الاماني، المقدسي: ابي شامة: عبد الرحمن بن اسماعيل (ت665هـ)، تحقيق: محمد السيد عثمان، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت.
- 28- شرح معجم الفروق اللغوية الحاوي لكتاب ابي هلال العسكري، بيت الله بيات، تحقيق مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المشرفة.
- 29- الصحاح في اللغة والعلوم، الجوهري: اسماعيل بن حماد (ت395هـ)، تقديم: العلامة الشيخ عبد الله العلايلي، دار الحضارة العربية، القاهرة، 2001.
- 30- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت256هـ)، تحقيق: الدكتور مصطفى ديب البغا، ط3، دار ابن كثير، بيروت، 1987م.
- 31- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت 1991.
- 32- علوم القرآن، الصدر: محمد باقر، مجمع الفكر الإسلامي، ط3، قم المشرفة، 1997.
- 33- الفروق اللغوية، ابو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت395هـ)، تقديم وتحقيق: ايهاب محمد ابراهيم، مكتبة ابن سينا، القاهرة، 2013.
- 34- في الفلسفة الإسلامية منهج وتطبيقه، مذكور، ابراهيم، مطبعة المعارف، بيروت، 1947.
- 35- لسان العرب، ابن منظور، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي (ت711هـ)، تحقيق ابراهيم الزبيق، مطبعة دار صادر، بيروت، 1992.
- 36- القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ).، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة، 1960.
- 37- كتاب الكليات - لأبي البقاء الكفومي، ابو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1998.



- 38-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر (ت 538هـ)، رتبه وضبطه وصححه: مصطفى حسين أحمد، القاهرة 1946.
- 39-مبادئ الوصول إلى علم الأصول : الحلي أبو منصور الحسن بن يوسف (ت 726هـ) ، مط الآداب ، النجف ، 1970.
- 40-مختار الصحاح ، الرازي: أبو بكر محمد بن عبد القادر (ت 721هـ) ، تحقيق: محمود خاطر ، ط3 ، دار مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت 1995م.
- 41-المدخل لدراسة القرآن الكريم ، أبو شهبة: محمد ، مطبعة دار اللواء ، السعودية، 1987 .
- 42-مطarach الأنظار ، الأنصاري ، مرتضى بن محمد أمين بن مرتضى بن شمس الدين بن محمد شريف (ت 1281هـ) ، تحقيق : تحقيق مجمع الفكر الإسلامي ، المكتبة الفقهية ، بيروت .
- 43-مجمع البحرين ، الطريحي : فخر الدين (ت 1085 هـ) ، تحقيق : احمد الحسيني ، منشورات المكتبة الرضوية ، طهران
- 44-مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيتمي : نور الدين (ت 807 هـ) ، ط3، دار الكتاب العربي ، بيروت، لبنان ، 1982م
- 45-مجمع البيان في تفسير القرآن: الطبرسي، ابو علي الفضل بن الحسن (ت 548هـ). مطبعة العرفان بيروت.
- 46-المصباح المنير : الفيومي : أحمد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ المقرئ (ت 770هـ) ، مصطفى البابي الحلبي بمصر.
- 47-مصادر الوحي وأنواعه في القرآن الكريم ، الأعرجي ، ستار جبر حَمُود ، مركز الرسالة الإسلامية ، قم المشرفة .
- 48-المظاهر الطارئة على الفصحى ، عبده : محمد، عالم الكتب، ط1 ، دار الثقافة العربية، مصر، 1980.
- 49-مُعْجَمُ الْمَنَاهِجِ اللَّفْظِيَّةِ وَبِهِ فَوَائِدُ فِي الْأَلْفَاظِ ، أبو زيد: بكر بن عبد الله ، ط3 ، دار العاصمة للنشر والتوزيع ، تونس ، 1997 .
- 50-معجم مقاييس اللغة : بن فارس : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت 395 هـ) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الفكر للطباعة والنشر ، 1979م .
- 51-المعجم الوسيط: الطبراني: ابو القاسم سليمان ابن أحمد بن ايوب (ت 360هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد، ط2، بيروت، 1990 .
- 52-معارج الأصول، المحقق الحلي ، الشيخ ابو القاسم جعفر بن الحسن الهذلي (ت 676 هـ) ، اعداد محمد حسين الرضوي ، مدرسة اهل البيت ، النجف الاشرف ، 1970.
- 53-مفاتيح الغيب ، الرازي : فخر الدين الرازي الشهير بخطيب الري (ت 606هـ) ، ط3 ، نشر دار الفكر ، بيروت 1985.
- 54-مفردات في غريب القرآن ، الراغب الاصبهاني " ابو القاسم الحسين بن محمد (ت 425هـ)" اعده للنشر واشرف على الطبع : محمد احمد خلف الله، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة، 1970م.
- 56-مناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى ، الشايجي : عبد الرزاق بن خليفة ، تحقيق: السيد مُحَمَّد السيد نوح ، ط1 ، دار ابن حزم ، بيروت ، 1998.
- 57-مواهب الرحمن في تفسير القرآن ، السبزواري ، عبد الأعلى بن علي رضا بن عبد العلي الموسوي (ت 1414هـ) ، ط5، منشورات دار التفسير ، قم المشرفة، 2010 .
- 58-الميزان في تفسير القرآن ، الطباطبائي : محمد حسين (ت 402هـ) ، ط3 ، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1976
- 59-نفحات من علوم القرآن ، الميانجي ، محمد باقر الملكي ، اعداد وتنظيم : فاضل الرضوي ، ط1 ، مؤسسة العتبة الرضوية المقدسة للطباعة والنشر ، قم المشرفة ، 2014 .
- 60-الوجيز في علم التجويد ، البدوي ، سبويه: محمود ، مطبعة الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1980.
- 61-الميلاني، السيدعلي الحسيني ، التحقيق في نفي التحريف عن القرآن الشريف ، مطبعة دار القرآن الكريم ، 1997